إجراءات وآليات الإبلاغ عن الانتهاكات

ما يجب الإبلاغ عنه؟

يتمّ الإبلاغ عن أي حادثة تتعلّق بإساءة معاملة من أي شكل من أشكال الإساءة المذكورة في هذه السياسة يمكن أن تتسبّب في أذى أو تهديد للصحة الجسدية والنفسية لأي منخرط في الحركة الكشفية المصرية أو أي مشارك في أنشطتها بما في ذلك كل الشركاء والمهتمين والداعمين وغيرهم.

من يقوم بإجراءات الإبلاغ؟

1-يقوم المتضرّر نفسه أو أي شخص راشد من منتسبي الحركة الكشفية أو أي شاهد عيان عن الحادثة بالإبلاغ إلى لجنة الحماية من الأذى، ولا يشترط موافقة المتضرر للقيام بالإبلاغ.

2-إذا وجد الفتى أو الشاب حرجا في الإبلاغ الرّسمي، فبإمكانه التحدّث إلى قائده أو أي شخص راشد في المنظمة يثق فيه، فيتولى متابعة الموضوع نيابة عنه.

3-يجدر التأكيد هنا عن أهمية سرية الإبلاغ وعدم جعله موضوعا للابتزاز أو الحديث والظهور الإعلامي.

4 -تعمل الكشافة المصرية ولجنة الحماية من الأذى على توفير الأمان والحماية لمن يقوم بالتبليغ حتى لا يكون عرضة للتهديد والانتقام من طرف المبلَّغ عنهم.

إلى من يتمّ الإبلاغ؟

يتمّ الإبلاغ عن كل الانتهاكات التي تسبب أذى للفتية والشباب والقادة لدى "لجنة الحماية من الأذى" بصفة مباشرة أو عبر بريدها الإلكتروني الذي تعلن عنه وتنشره لعموم الكشافين أوعبر قائد الهيكل الكشفي الذي ينتمي إليه المتضرّر أوعبر قائد النشاط الذي حدث فيه الانتهاك وإساءة المعاملة.

إجراءات الاستجابة للبلاغ

1-بمجرّد أن يصل البلاغ إلى "لجنة الحماية من الأذى" تباشر عملية التحقيق بنفسها.

2-يمكنها تفويض من تراهم صالحين للقيام بهذه المهمة.

3-تتمّ عملية التحقيق والبحث عن الحقيقة في سرية تامة حماية للمتضرّر وللمشتكى به أيضا

فالمتهـم بـريء حتـى تثبـت إدانتـه

4-إن أقرّت لجنة الحمايـة مـن الأذى وقـوع الإسـاءة و الضّرر وثبت لديهـا جدية الحادثة، فإنها تعدّ تقريرا مفصّلا في ذلك وتحيله إلى القائد الاعلى حسب التسلسل القيادى والذي يتولّى إحالته للجنة المركزية ثم للجنة الوطنية التي تتعهّد بالملفّ حسب الترتيبات والإجراءات الخاصة بـها.

5-أمّا في حالة ثبوت عدم جدية الإبلاغ، فإنّ لجنة الحمايـة مـن الأذى تحفظ الملـف وتغلقـه و تتـمّ الاشارة الى ذلـك فـي محضـر خـاصّ تعلـم بـه لجنة الجمعية المركزية او يصعد الي اللجنة الوطنية للحماية من الاذى حسب الاحوال.

6-إذا ثبت للجنة الحماية من الأذى أنّ الإبلاغ كان كاذبا وكيديّا وفيه إمكانيـة سوء النية والتضليل، فإنهـا ترفع توصيـة إلـى مقرر لجنة المركزية بإحالة القائـم بعمليـة الإبلاغ الكيدي الي مفوض اللجنة الوطنية للحماية من الاذى بالاتحاد العام للكشافة والمرشدات.

7-اللجنة الوطنية هي الوحيدة المخولة بمهمّة إصدار قرار نـهائي بالإدانة و العقاب، ويقوم مفوضها بعد ذلك بإعطاء الصبغة التنفيذية للقرار.

8-بإمكان المفوض على ضوء تقرير لجنة الحماية من الأذى، اتخاذ قرار بإيقاف المشكو في حقه تحفظيا إلى حين اتخاذ قرار بشأنه من طرف اللجنة الوطنية للحماية من الاذى.

9-إذا كانت الحادثة ترتقي إلى درجـة الجريمـة الخطيرة فإنه يتعين إبـلاغ السـلطات الأمنيـة بذلـك لتتولـى فتـح تحقيـق قضائـي فـي الملـف. يكـون ذلـك بطلـب مـن المتضـرّر نفسه أو ولـي أمره.

10-وفي كلّ الحالات يحتفظ المتضرّر أو ولي أمره بحقه في التتبّع القضائي ضدّ الجاني

الإحاطة المعنوية والنفسية للمتضررين

1-مـن الضروري أن يتمّ الاستماع باهتمام إلى الفتية والشباب والقادة الذين يفصحـون عـن تعرّضهم لإساءة المعاملة و طمأنتهم أن المنظمة ستعيد إليهم حقوقهم و سوف تهتمّ بالموضـوع بـكلّ جديـة.

2-كما يجب توفير الاهتمام النفسـي لكل متضرر من إساءة خطيرة هددت صحته الجسدية والنفسية، وذلك بتكليف قادة ذوي حكمة واختصاص بالعناية بالمتضرّر و دعمه ومساعدته نفسيا على تجاوز الأزمة والأذى الذي لحقه.

توثيق و حفظ الملفّات

تتولّى لجنة الحماية من الأذى انشاء ملفّ خاص عن كل حادثة إساءة وقع التبليغ عنها وحفظها في سجل سري وآمن لدى مفوض اللجنة الوطنية للحماية من الاذى.

ولا يجوز الوصول إلى المعلومات الموجودة في هذه الملفات إلّا بتصريح رسمي منه، وفي كلّ الحالات فإنه يمنع نشر أو تسريب هذه الملفات لأي جهة كانت، ويستثنى من ذلك الجهات القضائية.

خطوات كتابة البلاغ

1-جمع المعلومات الأساسية

ابدأ بتحديد وجمع كل التفاصيل الأساسية عن الشكوى، مثل:

1-الاسم الكامل (اسم الشاكى والمشكو فى حقه، إن أمكن).

2-معلومات الاتصال (عنوان –هاتف او اكثر -بريد إلكتروني).

3-تاريخ ووقت وقوع الانتهاك أو ملاحظته.

4-مكان حدوث الانتهاك بالتفصيل.

2-وصف الانتهاك

اجمع وصفًا تفصيليًا ودقيقًا للانتهاك يجب أن يتضمن ذلك:

1-نوع الانتهاك وما الذي حدث بالضبط.

2-سبب اعتقاد الشاكى بأن هذا الفعل خطأ.

3-أي أطراف أخرى مشتركة في الحادثة.

4-ما إذا كان هذا الانتهاك مستمراً أو متكرراً.

3-إرفاق المستندات والأدلة

إرفق أي مستندات اوأدلة تدعم بلاغ الشاكى، مثل:

1-صور- فيديوهات - بريد الكترونى – لقطة شاشة.

2-تقارير طبية لاي اصابات (إن وجدت).

3-مستندات أو خطابات او مراسلات اوثائق أخرى.

4- شهود مرتبطون بالشكوى لسماع شهادتهم.

خطوات التحقيق في البلاغ

1-الاستجابة الفورية.

2-التخطيط للتحقيق.

3-جمع البيانات.

4-فحص الأدلة .

5-الاستماع للاطراف.

6-تحليل البيانات.

7-إعداد تقرير.

تنبيه لمسؤولى الحماية من الاذي

1-يجب عليك فهم السياسة الوطنية للحماية من الاذى وكيفية تطبيقها.

2-لا تقم بالاستماع لاي شكوى بمفردك بل يجب ان تكونا اثنين على الاقل.

3-كن حريصا على تسجيل و حفظ سرية كل ما قيل وما يتعلق بالشكوى.

4-لا تعد بأي حل او تصرف او اجراء لا يمكنك الوفاء به.

5-اذا شعرت بوجود خطر يهدد الضحية، قم بابلاغ السلطة المختصة.

ا.د/عاصم نور الدين العقاد

المنسق الوطنى للحماية من الاذى

الاتحاد العام للكشافة والمرشدات

مصر

البريد الالكترونى:

SFH@egyptscouts.org

Safeguarding-wellbeing.team@egyptscouts.org